

الفصل للوصل المدرج في النقل

(لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا الفضة بالفضة إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا غائبا بناجز) .
وأما حديث ابن عون وصخر بن جويريه عن نافع .

فأخبرناه الحسن بن أبي بكر أنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي نا الحارث بن محمد نا عبد الوهاب بن عطاء أنا ابن عون وصخر بن جويرية عن نافع وسعيد عن أيوب عن نافع قال

دخل رجل على ابن عمر فحدثه بحديث عن أبي سعيد فقال إني سمعته منه .
فانطلق ابن عمر وأنا معه حتى انتهى إليه فقال ما حديث حدثني هذا عنك فقال أبو سعيد سمع أذني وبصر عيني من رسول الله صلى الله عليه وسلم (13 / ب)